حديث زينب بنت ام سلمة .

وقال في حديث زينب أنّـَها قالت : كـَانت المرأة اذا تـُوفـّي عنها زَوجها دَخـَلت حـِفـْشاً ولـَبـِسَتْ شرّ َ ثـِيابها ولم تمسّ َ طيباً ولا شيئاً حتى تمرّ سنـَة ثم تـُؤْتـَى بدابـّـَة : حمار أَو شاة أَو طير فتفتـَضّ ُ به فقلـّـَما تفتضّ ُ بشيء اِلاّ مات .

حَدّ َثنيه محمد عن القعْبني عن مالك عن عبداللـّه بن أبي بكر بن حزم عن حـُمـْيـَد بن نافع عن زينب .

أَمـّا الحـَفـْش فقد تقدم ذكره في أوَل الكتاب وفسّ َرْته .

وقولـُها : تفتضّ ُ هو من فـَضَـْت الشيء اذا كسرته أَو فرّ َقـْته . ومنه : فـِضّ خاتـَم الكـِتاب . وقول اللـّه جلّ َ وعزّ َ : لا نـْفـَضّ َوا مـِن حـَوْلـِك وأَرادت أَنـّـَها كانت تكون في عـِدّ َة من زوجها فتكسر ما كانت فيه وتخرج منه بالدابـّـَة .

وبعض المـُحـَدّ ِثين يرويه : " فتقبض به " . والصواب ما رواه